**مرسوم رقم 605-10-2 صادر في 16 من جمادى الأولى 1432 (20 أبريل 2011) بتغيير المرسوم رقم 423-02-2 بتاريخ 27 من ربيع الأول 1424 (29 ماي 2003) بتخويل تعويض عن حصة الدرس لفائدة المكلفين بالدروس في أحد معاهد الموسيقى وفنون الرقص التابعة لوزارة الثقافة.**

**الوزير الأول ،**
**بناء على المرسوم رقم 423-02-2 الصادر في 27 من ربيع الأول 1424 (29 ماي 2003) بتخويل تعويض عن حصة الدرس لفائدة المكلفين بالدروس في أحد معاهد الموسيقى وفنون الرقص التابعة لوزارة الثقافة ؛**
**وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 27 من ربيع الآخر 1432 (فاتح أبريل 2011) ،**

**رسم ما يلي :**
**المادة الأولى :تغير على النحو التالي مقتضيات المادة الثانية من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 423-02-2 الصادر في 27 من ربيع الأول 1424 (29 ماي 2003) بتخويل تعويض عن حصة الدرس لفائدة المكلفين بالدروس في أحد معاهد الموسيقى وفنون الرقص التابعة لوزارة الثقافة :**
**"المادة الثانية. - يتقاضى المكلفون بالدروس عن كل حصة ................. تعويضا يحدد كما يلي :**
**1 - المكلفون بالدروس الحاصلون على الجائزة الشرفية : 68 درهما للساعة ؛**
**2 - المكلفون بالدروس الحاصلون على الجائزة الأولى : 52 درهما للساعة ؛**
**3 - المكلفون بالدروس غير الحاصلين على شهادة : 36 درهما للساعة".**

**المادة الثانية :يسند تنفيذ هذا المرسوم ، الذي ينشر بالجريدة الرسمية ، إلى وزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة كل واحد منهم فيما يخصه.**
**وحرر بالرباط في 16 من جمادى الأولى 1432 (20 أبريل 2011).**
**الإمضاء : عباس الفاسي.**
**وقعه بالعطف :**
**وزير الثقافة ،**
**الإمضاء : بنسالم حميش.**
**وزير الاقتصاد والمالية ،**
**الإمضاء : صلاح الدين المزوار.**
**الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ،**
**الإمضاء : محمد سعد العلمي.**